

الأوامر والقرارات

رئاسة الجمهورية

أمر رئاسي عدد 13 لسنة 2018 مؤرخ في 16 فيفري 2018 يتعلق بتعيين السيد مروان العباسي محافظا للبنك المركزي التونسي.

إن رئيس الجمهورية،

بعد الاطلاع على الدستور وخاصة الفصل 78 منه،

وعلى القانون عدد 35 لسنة 2016 المؤرخ في 25 أفريل 2016 المتعلق بضبط النظام الأساسي للبنك المركزي التونسي،

وعلى طلب الاستقالة الذي قدمه السيد الشاذلي العياري بتاريخ 14 فيفري 2018 وعلى قبول الاستقالة بتاريخ 15 فيفري 2018.

وعلى اقتراح رئيس الحكومة تعيين السيد مروان العباسي في خطة محافظ للبنك المركزي التونسي،

وبعد مصادقة مجلس نواب الشعب في جلسته العامة المنعقدة بتاريخ 15 فيفري 2018.

يصدر الأمر الرئاسي الآتي نصه :

الفصل الأول - عين السيد مروان العباسي محافظا للبنك المركزي التونسي.

الفصل 2 - ينشر هذا الأمر الرئاسي بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 16 فيفري 2018.

رئيس الجمهورية

محمد الباجي قايد السبسي

رئاسة الحكومة

أمر حكومي عدد 156 لسنة 2018 مؤرخ في 13 فيفري 2018 يتعلق بتنقيح وإتمام الأمر عدد 1885 لسنة 2007 المؤرخ في 23 جويلية 2007 المتعلق بضبط التنظيم الإداري والمالي للمدرسة الوطنية للإدارة.

إن رئيس الحكومة،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون عدد 44 لسنة 1964 المؤرخ في 3 نوفمبر 1964 المتعلق بإعادة تنظيم المدرسة القومية للإدارة كما تم تنقيحه بالقانون عدد 83 لسنة 1986 المؤرخ في 1 سبتمبر 1986 المتعلق بقانون المالية التنقيحي لسنة 1986،

أمر رئاسي عدد 12 لسنة 2018 مؤرخ في 12 فيفري 2018 يتعلق بالمصادقة على عقد الضمان عند أول طلب مبرم بتاريخ 8 نوفمبر 2017 بين الجمهورية التونسية والبنك الأوروبي للاستثمار والمتعلق بخط التمويل المسند لفائدة بنك الإسكان لتمويل مشاريع المؤسسات الصغيرة جدا والمؤسسات الصغرى والمتوسطة والمؤسسات ذات الحجم البيئي.

إن رئيس الجمهورية،

بعد الاطلاع على الدستور وخاصة الفصلين 67 و77 منه،

وعلى القانون عدد 29 لسنة 2016 المؤرخ في 5 أفريل 2016 المتعلق بتنظيم المصادقة على المعاهدات،

وعلى القانون عدد 8 لسنة 2018 المؤرخ في 12 فيفري 2018 المتعلق بالموافقة على عقد الضمان عند أول طلب مبرم بتاريخ 8 نوفمبر 2017 بين الجمهورية التونسية والبنك الأوروبي للاستثمار والمتعلق بخط التمويل المسند لفائدة بنك الإسكان لتمويل مشاريع المؤسسات الصغيرة جدا والمؤسسات الصغرى والمتوسطة والمؤسسات ذات الحجم البيئي،

وعلى عقد الضمان عند أول طلب مبرم بتاريخ 8 نوفمبر 2017 بين الجمهورية التونسية والبنك الأوروبي للاستثمار والمتعلق بخط التمويل المسند لفائدة بنك الإسكان لتمويل مشاريع المؤسسات الصغيرة جدا والمؤسسات الصغرى والمتوسطة والمؤسسات ذات الحجم البيئي.

يصدر الأمر الرئاسي الآتي نصه :

الفصل الأول - تمت المصادقة على عقد الضمان عند أول طلب مبرم بتاريخ 8 نوفمبر 2017 بين الجمهورية التونسية والبنك الأوروبي للاستثمار والمتعلق بخط التمويل المسند لفائدة بنك الإسكان لتمويل مشاريع المؤسسات الصغيرة جدا والمؤسسات الصغرى والمتوسطة والمؤسسات ذات الحجم البيئي.

الفصل 2 - وزير التنمية والاستثمار والتعاون الدولي ووزير الصناعة والمؤسسات الصغرى والمتوسطة مكلفان، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا الأمر الرئاسي الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 12 فيفري 2018.

رئيس الجمهورية

محمد الباجي قايد السبسي